

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

ملتقى وطني حول:

التسويق الإسلامي كمدخل استراتيجي لرفع أداء مؤسسات الصيرفة الإسلامية بالجزائر

-دراسات وتجارب محلية ودولية-

"جامعة البليدة 2" لونيسي علي"

13-12 أكتوبر 2022م

ورقة بحثية بعنوان:

مفهوم المزيج الترويجي المصرفي الإسلامي وضوابطه الشرعية

ضمن المخور الثالث: المزيج الترويجي المصرفي الإسلامي

تحت إشراف الأستاذة: د/نادية رازي

الرتبة العلمية: أستاذ محاضر -أ-

الجامعة: جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

البريد الإلكتروني: razi.nadia@yahoo.fr

إعداد الطالب: محمود بن زروقي

الرتبة العلمية: طالب دكتوراه - تخصص معاملات مالية معاصرة -

الجامعة: جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

البريد الإلكتروني: mahmoudbenzerrouki@gmail.com

السنة الجامعية: 1443_1444_2021_2022م

الملخص:

يهدف البحث إلى دراسة الضوابط الشرعية، التي لابد من الالتزام بها أثناء تطبيق عنصر المزيج الترويجي في المصارف الإسلامية، حيث تم عرض البحث في محورين اثنين، اشتمل الأول منها؛ على الإطار المفاهيمي للنشاط الترويجي في المصارف الإسلامية، مع بيان أهميته وأهدافه، وكذا محاولة الخروج بمفهوم للمزيج الترويجي المصري الإسلامي، أما المحور الثاني: فقد تم التعرض فيه لعناصر المزيج الترويجي، من ناحية المفاهيم والضوابط الشرعية المنظمة لها، كل عنصر على حدة، وقد توصلت نتائج البحث إلى أن؛ الترويج نشاط تواصلي مهم، يكون بين المصارف الإسلامية و العملاء، الغاية منه جذب العملاء و كسب ولائهم، من خلال تعريفهم، بمنتجاتها وخدماتها، ومحاولة الوصول إلى إقناعهم بالشراء و التعامل معها، مع ضرورة الالتزام بضوابط الشريعة الإسلامية، التي تحكم مختلف أساليبه.

الكلمات المفتاحية: الترويج، المزيج الترويجي، المصارف الإسلامية، الضوابط الشرعية.

Abstract :

The research aims to study the legitimate controls, which must be adhered to during the application of the promotional mix element in Islamic banks, where the research was presented in two axes, the first of which included; The conceptual framework of the promotional activity in Islamic banks, indicating its importance and objectives, as well as trying to come up with a concept of the Islamic banking promotional mix. The second axis: the elements of the promotional mix, in terms of the legitimate concepts and controls governing them, are exposed to each element. The results of the research have concluded that; Promoting a communication activity, between Islamic banks and customers, aimed at attracting customers and earning their loyalty, by familiarizing them with their products and services, and trying to reach to persuade them to buy and deal with them, while adhering to Islamic sharia regulations, which govern various methods.

Keywords: promotion, promotional mix, Islamic banks, legitimate controls.

مقدمة:

الحمد لله رب العالمين وصل الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فقد شهدت العملية التسويقية، بصفة عامة، تطورا ملحوظا في السنوات الأخيرة من القرن العشرين، حيث سعى الخبراء في هذا المجال، إلى تطوير مفهومها وسياستها، وكذا الاستراتيجيات التي تقوم عليها، بما يتناسب مع رغبات المستهلك، في شتى المجالات.

ومع ظهور المصارف الإسلامية، واحتلالها مكانة مرموقة في الحياة الاقتصادية، توجهت رغبة العديد من العملاء، إلى التعامل معها لما تتوفره من منتجات وصيغ تمويل، موافقة لأحكام الشريعة الإسلامية، وهذا المكسب الذي حققه، المصارف الإسلامية يجعلها حتما تسعى إلى تثبيت مكانتها في الساحة المصرفية، والمحافظة على دورها في السوق المالية، وهنا تكمن أهمية التسويق المصرفي الإسلامي، باعتباره داعما لهذا المعنى؛ فمن خلاله يتم استقطاب العملاء، ودراسة رغباتهم، وكيفية إشباعها من الناحية المصرفية الإسلامية، وضمان استمرارهم في التعامل معها، وتعزيز ثقتهم بها، وكسر محدودية الخدمات وتشجيع الاستثمار، وزيادة الأرباح المنشودة، وبالتالي تحقيق الاستقرار المالي.

ولما كانت الخدمات المصرفية عموما والإسلامية خصوصا، لا يستطيع العملاء الحكم على جودتها، قبل الاستفادة منها، صار لزاما على إدارة هذه المصارف، تعزيز دور التسويق المصرفي والاهتمام بعناصره، وبالخصوص عنصر الترويج؛ كونه أكثر فاعلية في التأثير على العملاء، ولما له من القدرة على إعطاء صورة جيدة على الخدمة أو السلعة المراد تسوييقها.

إشكالية البحث:

نظرا لما يتميز به عنصر الترويج، باعتباره أحد مكونات المزيج التسويقي، من خصائص وسمات تشتمل عليها عناصره التي يتكون منها، فإن اتخاذها كوسيلة ذات أثر فعال في العملية التسويقية، في المصارف الإسلامية، لابد وأن يكون خاضعا لأحكام وضوابط الشريعة الإسلامية.

ومن هذا المنطلق وبناءا على ما تقدم ذكره، نطرح التساؤل التالي والذي مفاده:

ما هي الضوابط الشرعية التي تحكم عنصر المزيج الترويجي في المصارف الإسلامية؟

أهمية البحث:

تكمّن أهمية البحث في كونه يتناول، قضية مهمة وأساسية، منطلقها تسليط الضوء على عنصر المزيج الترويجي؛ الذي يعد أحد أهم عناصر العملية التسويقية، وربطه بالمصارف الإسلامية، حيث أن هذه الأخيرة صارت تختل مكانة هامة لدى العملاء الراغبين في التعامل بالمعاملات المالية الإسلامية، وكون المزيج الترويجي له دور مهم، في تحريك الرغبات الكامنة لدى هؤلاء العملاء، أو استقطاب فئة جديدة منهم، وترغيبها في هذا النوع من التعامل، وبالتالي صار من الضروري اتخاذ نشاطاً لا غبّ عنه في المصارف الإسلامية، مع مراعاة الضوابط الشرعية التي تحكم هذا النوع من النشاط، وتحفظ للمصرفية الإسلامية عموماً خصوصيتها الشرعية، من هذا الجانب.

أهداف البحث:

بناءً على ما تقدم، فإن البحث يهدف أساساً إلى:

- 1 - بيان مفهوم المزيج الترويجي المصري الإسلامي.
- 2 - التعريف بالضوابط الشرعية لمكونات المزيج الترويجي في المصارف الإسلامية.

المنهج المعتمد في الدراسة:

من أجل الإجابة على الإشكالية المطروحة، وللخروج بنتائج موضوعية، تم إتباع المنهج الوصفي؛ من أجل عرض متغيرات البحث، وكذا المنهج الاستقرائي؛ من أجل تتبع وعرض الضوابط الشرعية المراد بيانها في ثنايا البحث.

محاور الدراسة:

يتم عرض هذه الورقة البحثية في محورين:

المحور الأول: مفهوم النشاط الترويجي المصرفي الإسلامي وأهميته وأهدافه .

المحور الثاني: عناصر المزيج الترويجي المصرفي الإسلامي وضوابطها الشرعية.

المحور الأول: مفهوم النشاط الترويجي المصرفي الإسلامي وأهميته وأهدافه.

أولاً: مفهوم المزيج الترويجي في المصرفي الإسلامي

1- الترويج لغة: من راج، يروح، روجا، وتقول؛ راج الأمر رواجا أي؛ أسرع، ورَوْج الشيء أي؛ عجل به، ورَوْجته

ترويجا أي؛ نَفَقْتُه كالسلعة والدراما، وهو مرؤج.¹

2- الترويج اصطلاحاً: عرفه الباحثون المعاصرة بعدة تعريفات أهمها:

أ- "الترويج؛ هو الوظيفة المتعلقة بالإخبار، والإقناع والتأثير، على القرار الشرائي للمستهلك"²

ب- الترويج؛ هو استخدام، كافة الجهد والأساليب الشخصية، وغير الشخصية، لإخبار العميل بالخدمة وشرح مزاياها،

وخصائصها، وكيفية الاستفادة منها.³

والذى يمكن ملاحظته من خلال هذه التعريف؛ أنها تصب في إطار مفاهيمي واحد، وهو كون الترويج وسيلة تتخذ لأجل تعريف الزبائن بالسلعة أو الخدمة المراد تسويقها، وإقناعهم بأنها كفيلة على إشباع رغباتهم.

3- مفهوم المزيج الترويجي: تم تعريف المزيج الترويجي بعدة تعريفات ذكر منها:

أ- يُعرف بأنه: "مجموعة من المكونات، التي تتفاعل معا لتحقيق الأهداف الترويجية للمؤسسة في إطار الفلسفة التسويقية السائد."⁴

ب- ويُعرف كذلك بأنه: "المزيج المحدد، والمُؤلف من؛ الإعلان، والبيع الشخصي، وتنشيط المبيعات، والعلاقات العامة، الذي تستخدموه الشركة لتحقيق أهدافها الإعلانية والتسويقية."⁵

من خلال هذه التعريف يمكن القول بأن المزيج الترويجي؛ هو عبارة عن عملية تواصلية، مكونة من عدة أنشطة، تربط بين طرفين، أحدهما مروج المنتج أو السلعة أو الخدمة وقد تكون شركة أو مؤسسة مالية كالمصارف، والطرف الثاني وهو المروج له، وهو ذلك الزيون الذي يراد إيصال المعلومات له عن تلك السلعة أو الخدمة أو المنتج، وإعطاءه الانطباع الجيد عنها، وترغيبه فيها.

وانطلاقاً من هذه المفاهيم، يمكن تعريف الترويج في المصارف الإسلامية، على أنه: "عملية تواصلية متعددة النشاطات تستخدمها المصارف الإسلامية، من أجل عرض خدماتها ومنتجاتها على العملاء، وترغيبهم فيها، وجدبهم للتعامل معها، في حدود ما تسمح به أحكام الشريعة الإسلامية".

ثانياً: أهمية النشاط الترويجي في المصارف الإسلامية

من المعروف أن المصارف الإسلامية، لها بنية وطبيعة تكوين مختلف تماماً عن المصارف التقليدية، فمع كونها مؤسسة مالية تقدم خدمات، فهي أيضاً مؤسسة استثمارية تعامل بالسلع، وبالتالي فإن عملية الترويج فيها لن تكون مقتصرة على الخدمات بل هناك ترويج للسلع أيضاً⁶، وتلخص أهمية النشاط الترويجي في المصارف الإسلامية في جملة من النقاط نذكرها وهي:

أ- " يعمل الترويج في المصارف الإسلامية على، إقامة منافذ للمعلومات للزبائن عن الخدمة أو المنتج، وتدكيرهم بالعرض منها وإنقاذهم باستخدامه، أو قبول فكرة معينة، وبذلك فهو يحقق الفائدة لطرف الاتصال.

ب- التمييز بين الخدمات والمنتجات خاصة، إذا كان الاختلاف بين ما تقدمه المصارف الإسلامية، وما يقدمه المنافسون واضحًا وجلياً.

ج- يساهم النشاط الترويجي، في الحفاظ على مستوى الوعي في حياة الأفراد وذلك؛ من خلال تزويدهم بالمعلومات عن كل ما يتعلق بالخدمات والمنتجات المعروضة.⁷

د- النشاط الترويجي، له دور فعال في تمكين المصارف الإسلامية من المحافظة على مكانتها في الساحة المصرفية.

ثالثاً: أهداف النشاط الترويجي في المصارف الإسلامية

يعتبر الترويج، عملية اتصالية بالعملاء، حيث من خلاله تصل إليهم المعلومات، التي ترغيبهم وتشجعهم للولوج إلى مجال التعامل المصرفي الإسلامي.

حيث يمكن للنشاط الترويجي المصرفي الإسلامي أن يتحقق جملة من الأهداف نذكر منها:⁸

- أ- إمداد العميل الحالي أو المرتقب، بالمعلومات عن المنتجات والخدمات المتوفرة لدى المصرف الإسلامي، خصوصاً إذا كانت الخدمات أو المنتجات جديدة، لما في ذلك من خلق المعرفة لديهم بها وتشجيعهم على تجربتها.
- ب- العمل على تغيير الاتجاهات والأراء والأنمط السلوكية، السلبية للعملاء في المصارف الإسلامية، إلى اتجاهات وأنمط سلوكية إيجابية عن المنتج أو الخدمة المطروحة للتداول.

ج- المحافظة على سمعة المنتجات والخدمات المصرفية الإسلامية بين العملاء، وذلك بإدخال أساليب ترغيب جديدة من حين إلى حين.⁹

د- جعل العميل يتخد قرار شراء المنتج أو الخدمة المصرفية الإسلامية، وربما من خلاله يتم عرضها على أناس آخرين كالأصدقاء مثلاً، فيصير الترويج تناقلياً بطريقة غير مباشرة، وبالتالي يتحقق المراد من العملية الترويجية.

المور الثاني: عناصر الترويج الترويجي وضوابطه الشرعية

يشتمل عنصر الترويج، باعتباره أحد أهم عناصر المزيج التسويقي، على مجموعة من الأساليب تشكل في مجملها مزيجاً ترويجياً حيث يتم من خلالها، الوصول إلى الأهداف الترويجية المرجوة، والتي يمكن إجمالها في أربعة عناصر أساسية وهي:

أولاً: الإعلان

1- مفهوم الإعلان

1.1- الإعلان لغة: مصدر عن، يقال: عن الأم يعلن علينا، إذا شاع وظهر، وتقول يا رجل استعلن أي؛ أظهره، وأعلن الأمر إذا اشتهر.¹⁰

2.1- الإعلان اصطلاحاً: عرفته الجمعية الأمريكية للتسويق بأنه: "الوسيلة غير الشخصية المادفة، إلى تقديم الأفكار والسلع أو الخدمات، بواسطة جهة معلومة نظير أجر مدفوع"¹¹

3.1- أنواع الإعلان

هناك عدة أنواع للإعلان نذكر منها:¹²

أ- الإعلان الجماعي: يوجه إلى مجموعة من الزبائن الحالين أو المرتقبين، ويتم ذلك عبر وسائل الإعلام؛ كالتلفزة، والإذاعة والصحف، والمجلات، وشبكة الإنترنت وغيرها.

ب- الإعلان الفردي: ويوجه إلى زبون خاص، فباستطاعة البنك مثلاً إضافة إشهار فردي على أوراق كشوف الحسابات، ويكون متعلقاً، إما بمنتج أو وكالة جديدة.

4.1- الضوابط الشرعية للإعلان

من المعلوم أن المصارف الإسلامية، لابد أن تسير وفق أحكام الشريعة الإسلامية، في مختلف نشاطاتها وتعاملاتها، وبما أن الإعلان أسلوب مهم في العملية الترويجية، وبقدر أهميته؛ قد تعترى بعض الجوانب السلبية التي تقدح في مصداقته، ووجب التنبيه على جملة من الضوابط الشرعية التي تحفظ له شرعنته ومصداقته، بالخصوص في المصارف الإسلامية وهذه الضوابط هي:

أ- اجتناب الغش والخداع: فالإعلان في منظور الشريعة الإسلامية لابد أن يكون مبنياً على الصدق، والأمانة والنصح، حتى تتم المعاملات بين الناس بلا نزاع ولا تشاحن، وقد ثبت أن النبي ﷺ نهى عن الغش وحذر منه فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ " مرّ على صبرة طعام فأدخل يده فيها، فنالت أصابعه بلا فقال: ((ما هذا يا صاحب الطعام)) قال أصابعه السماء يا رسول الله، قال ((أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس، من غش فليس مني))."¹³

وجه الدلالة: هذا الحديث الشريف فيه نهي صريح عن الغش؛ فالنبي ﷺ أمر صاحب الطعام بعرضه على ما هو عليه، حتى يراه الناس تحقيقاً لمصلحتهم، ودفعاً للضرر عنهم، والغش كما هو محظوظ في أدنى الأمور فمن باب أولى هو محظوظ في أعلىها، وبما أن المصارف الإسلامية، تتقلد شيئاً من مهام الأمور في حياة الناس، فالواجب عليها أن تلحظ مصلحة العملاء،

من خلال الإعلانات التي تصدرها، على ما تقتضيه أحكام الشريعة الإسلامية، فإذا كان في الإعلان غش أو تدليس، وقعت في المحظوظ قطعاً، وفي هذا السياق يقول القاضي عياض¹⁴: "هذا الحديث بين في تحذير من غش المسلمين، لمن قلد

الله تعالى شيئاً من أمرهم، واسترعاهم عليهم، ونصبه لمصلحتهم، في دينهم أو دنياه".¹⁵

بـ- أن لا يكون في الإعلان ذم لمنتجات وخدمات المصارف الإسلامية المنافسة: حيث أن الشريعة الإسلامية، أقرت مبدأ التنافس و التسابق إلى الخيرات ودعت إليه، قال الله تعالى: **چ چ البقرة:148**، وشرط المنافسة المنشورة، أن لا يكون فيها ما يدعوا إلى البعض ، والحسد ، وسوء الظن ، وأخواف ما كان يخافه النبي ﷺ على أمته، التنافس في أمور الدنيا، التي تحمل الناس على التفرقة وتخلق بينهم الشحناء، فعن عقبة بن عامر قال، قال رسول الله ﷺ "إني لست أخشي عليكم أن تشركوا، ولكني أخشي عليكم الدنيا أن تنافسوها"¹⁶، فالمصارف الإسلامية تتفاوت فيما بينها من ناحية الخبرات وجودة المنتجات، وهذا الأمر قد يدفع بعضها إلى الدخول في معركة التنافس المذموم، وبالتالي، الواجب عليها أن تقدم إعلانات هادفة، تنقل من خلالها خبرتها وتجربتها في مجال الصيغة الإسلامية، وتدفع غيرها من المصارف الأخرى، إلى رفع الهمة وتحسين جودة خدماتها.

جـ- استخدام وسائل الترويج المباحة شرعاً، والابتعاد قدر المستطاع عن طرق الإعلان المحرمة شرعاً¹⁷

دـ- تحري الشفافية عند الإعلان: كعدم وضع مصاريف وأجور، مخفية للخدمات التي تقدمها المصارف الإسلامية، لم تكن موجودة في الإعلان عن الخدمة.¹⁸

ثانياً: البيع الشخصي

1- مفهوم البيع الشخصي

البيع الشخصي؛ هو أحد عناصر المزيج الترويجي ويعرف بأنه: عبارة عن تقديم شفهي، في محادثة مع واحد أو أكثر، من المشترين المحتملين بهدف تحقيق البيع، أو بناء علاقات مع الزبائن.¹⁹

1.1- أنواع البيع الشخصي

البيع الشخصي عبارة عن مجهودات، شخصية تبذل لحث العميل المرتقب، على شراء السلعة أو الخدمة، ومساعدته على القيام بعملية الشراء²⁰، وتتنوع أساليب البيع الشخصي بتتنوع الأشخاص الموكلة إليهم هذه المهمة، وهم :

أـ الوكلاء والموسطاء: فالكثير من الخدمات، تعتمد على رجال البيع، مهمتهم الحصول على عملاء عن طريق الاتصال بالزبائن المحتملين وإقناعهم بالشراء، وهنا يلعب رجل البيع دور مقدم الخدمة ودور الوسيط بين مقدم الخدمة المستفيد.

بـ-مندوبي الرسائل: يتخصصون في بعض الخدمات، حيث يقدمون تسهيلات للرسائل للحصول على الخدمة، ويقومون

بإقامة علاقات جديدة إضافة إلى الإبقاء والحفاظ على علاقات طيبة بين مقدم الخدمة ومتلقيها.

تـ-الفئة الثالثة: كل موظف يكون على اتصال مباشر بالرسائل، يقدم المعلومات حول المنتج أو الخدمة ويعمل على إقناع

الرسائل بالشراء.

2.1 - الضوابط الشرعية للبيع الشخصي.

أـ-اجتناب الغرر والجهالة والتدايس على العملاء: الغرر؛ هو الذي لا يعلم حصوله، كالطير في الهواء، والسمك في الماء، وأما الجهالة؛ هو ما علم حصوله وجهمت صفتة، كبيعه ما في كمه، فهو يحصل قطعاً لكن لا يدرى أى شيء هو، فالغرر والجهالة كلاهما أعم من الآخر من وجه ²²، وأما التدايس؛ فهو إخفاء عيب في أحد العوضين، كأن يكتم البائع عيباً في المبيع كالعاطب في محرك السيارة، أو تصدع جدران الدار وطلائتها بالدهان أو الجص.

وقد دل على تحريم هذا النوع من التعامل أدلة كثيرة من السنة النبوية الشريفة، نذكر منها دليلين جامعين هما:

- عن أبي هريرة رض قال: ((نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الْحَصَّةِ وَعَنْ بَيْعِ الْغَرِيرِ))²³

- وعن عقبة بن عامر رض قال: سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: ((المسلم أخوه المسلم، ولا يحل لمسلم باع من أخيه بيعاً فيه عيب إلا بيته له))²⁵.

فهذه الأحاديث جاء فيها النبي الصريح، من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن كل ما فيه تغیر وجهة وتجاهله وتدايس على المسلمين في باب التعاملات، والذي يتولى مهمة البيع الشخصي في المصادر الإسلامية، لابد عليه أن يقدم واجب الصيحة للعملاء، ويفضح لهم عن جميع تفاصيل الخدمة أو المنتج، من عيوب خفية وظاهرة، وكذا التكاليف، وغيرها مما لابد للعميل أن يطلع عليه، اجتناباً للنهي الشرعي ودفعاً للضرر والتنازع.

بـ-ضرورة معرفة الموظف المباشر لمهمة البيع الشخصي بقواعد الصيرفة الإسلامية: فالموظف في المصرف الإسلامي، لابد وأن يكون مؤهلاً تأهيلاً شرعياً كافياً، يمكنه من مباشرة تنفيذ العقود، أو تقديم المعلومات عنها، حيث أن جهله بقواعد الصيرفة

الإسلامية، قد يجعله يظن أن بعض البنود الموضوعة في نماذج العقود ليست مهمة، وفي الحقيقة أن إغفالها يقع في المحظور، والعميل يغير به حتما.

ج- استعمال الرفق واللين في الحديث مع العملاء: حيث يجب على رجل البيع، أن يدير الحديث مع العملاء بلباقة، وأن لا يتتعجل بالكشف عن جهل العميل بالتوابي الفنية للخدمة المصرفية، ما لم يفصح هو عن ذلك بنفسه، ويطلب المزيد من المعلومات، كما أنه لابد عليه، أن لا يتضجر من كثرة الأسئلة الموجهة إليه، وأن يعالج الاستشكالات الواردة، بأسلوب يعزز ثقة العميل في المصرف، ويترك الانطباع الإيجابي لديه.²⁶

ثالثا: تنشيط المبيعات

1- مفهوم تنشيط المبيعات

تنشيط المبيعات، هو أحد الأساليب الترويجية ويعرف على أنه؛ "مجموعة من الأدوات الموجهة لدفع الطلب، وتشجيعه على المدى القصير، وذلك بواسطة زيادة حجم الشراء لمنتج معين، أو خدمة من طرف العملاء، أو الوسطاء التجاريين"²⁷

1.1- أدوات تنشيط المبيعات

يشتمل عنصر تنشيط المبيعات على عدة أدوات ذكر منها:²⁸

أ- الكوبونات: وهي عبارة عن؛ قسائم، أو شهادات، تحول للمستهلك الحصول على تخفيض في السعر على منتج محدد.

ب- العينات المجانية: وهي عبارة عن؛ تقديم كمية من المنتج إلى المستهلك لتجربته بشكل مجاني، والعينات هي أكثر الأدوات فعالية في تقديم المنتجات الجديدة، وفي المقابل تعتبر أكثرها تكلفة.

ج- الهدايا: وهي عينات مجانية، يمكن أن يرفق معها كتيبات تتضمن ميزات هذا المنتج، ومعلومات عن الطرف المنتج، والتسهيلات التي يحصل عليها العميل، أو المستهلك.

ومنها أيضا:²⁹

د- الألعاب والمسابقات: يهدف من خلالها إلى جذب اهتمام المستهلك، وخلق الرغبة لديه لتجربة المنتج، وتكرار هذه التجربة، إضافة إلى تحريك أفراد آخرين جدد لتجربة المنتج.

2.1 - الضوابط الشرعية لتنشيط المبيعات

أ- عدم إصدار الكوبونات بمقابل مادي؛ حيث أن العميل إذا قام بدفع مقابل مادي ثمناً للكوبون بمدف الحصول على التخفيض فيه غرر، فلا يدرى إن كان التخفيض الذي يحصل عليه أقل مما دفعه، أو أكثر.

ب-أن تكون المسابقات واضحة وضوحاً تماماً من جميع الحيثيات؛ كشروط المشاركة فيها وزمنها، ومقدار الجائزة ونوعها، وأن تطبق شروطها وقوانينها بالتساوي على جميع المتسابقين، وكذلك يجب أن يكون الفوز ممكناً ومتاحاً، فلا يجوز الإعلان عن مسابقات تطلب في حيئاتها أموراً مستحيلة صعبة المنال.³⁰

ج-أن لا تكون المدايا والعينات الترويجية مقصودة بالعقد؛ فالتعاقد إنما يكون على السلعة، أما المدايا فهي للتغريب والتشجيع على التعاقد فقط، وليس جزءاً من المبيع، وكذلك لا يجوز الزيادة في ثمن السلعة بمقدار المدية خشية التحايل على أكل أموال الناس بالباطل.³¹

د-المدايا والعينات الترويجية؛ هي وعد بالهبة؛ والمهمة من عقود التبرعات تلزم بالعقد عند بعض الفقهاء كالمالكية، وبالقبض عند الحنفية والشافعية والحنابلة، ومقتضى اللزوم بالعقد؛ عدم جواز الرجوع فيها قبل القبض، وأما مقتضى اللزوم بالقبض فلا يجوز الرجوع عنها بعد قبضها، وقد جاء النبي صريحاً في حرمة الرجوع عن الهبة؛ فعن ابن عباس رض قال: قال رسول الله ﷺ ((لا يحل لرجل يعطي عطية ثم يرجع فيها إلا الوالد فيما يعطي ولده، ومثل الذي يعطي عطية، ثم يرجع فيها مثل الكلب، أكل، إذا شبع قاء ثم عاد فيه)).³²³³

رابعاً: العلاقات العامة

1- مفهوم العلاقات العامة

تعرف العلاقات العامة، باعتبارها أحد الأساليب الترويجية على أنها، "تلك الجوانب من سلوك المؤسسة، التي يكون لها آثار اجتماعية، بهدف رعاية الروابط الإنسانية السليمة في المجتمع، وكسب تأييد الجماهير وضمان التفاهم التام بين

المؤسسات على اختلاف أنشطتها وأنواعها، وذلك من خلال توزيع المعلومات التي تشرح وتفسر وتوضح، وكذا تقييم ردود الفعل.³⁴".

١.١ - عناصر العلاقات العامة

تتمثل عناصر العلاقات العامة في:³⁵

أ- الجمهور، وهو نوعان:

-جمهور داخلي: ويقصد به؛ جميع مستخدمي المؤسسة، والذي يمكن أن يتم تصنيفهم حسب طبيعة أعمالهم أو مسؤولياتهم الإدارية.

-جمهور خارجي: ويقصد به؛ الزبائن والمساهمين وقادة المجتمع، والجمعيات الخيرية، ووسائل الإعلام، والحكومة والإنسان العادي.

ب- عملية إدارية: وتنم هذه العملية، باستمراريتها لمساندة الإدارة في تحقيق أهداف المؤسسة.

ج -عملية اتصالية: وهي عملية ذات اتجاهين، تستخدم وسائل الاتصال الجماهيري، من إذاعة وصحافة وتلفزيون، ومعارض، ومؤتمرات، وإصدار مطبوعات.

د - عملية علمية: تستخدم التخطيط، وتستخدم منهج البحث العلمي، للحصول على معلومات دقيقة وآراء موثوقة من الجمهور.

٢.١ - أهداف العلاقات العامة

تسعي العلاقات العامة، إلى تحقيق جملة من الأهداف منها:³⁶

أ- إطلاع الجمهور الداخلي والخارجي على، الأهداف المراد تحقيقها، وكذلك تبيان السياسات والتوجهات على أساس علمية تقوم على الصدق والأمانة.

ب- محاولة كسب رضا ودعم الجماهير، للمنتجات والخدمات.

ج- تقديم المعلومات، ودعم اتخاذ القرار، لتحقيق التجانس والتوفيق مع البيئة المحيطية والعمل على تحقيق أهدافها وأهداف العاملين، وكذا الأهداف الاجتماعية.

د- تأسيس هوية للمصارف الإسلامية وتطوير إنتاجها وخدماتها.

3.1 الضوابط الشرعية للعلاقات العامة

العلاقات العامة، في منظور الشريعة الإسلامية ليست مجرد إعلام الناس بالحقائق أو الترويج لها، بل هو سلوك تراعي من خلاله مصالح الغير، ومن الضوابط الشرعية التي تحكم هذا الجانب ما يلي:³⁷

أ- الصدق في الاتصال؛ وذلك من خلال تزويذ الناس بالأخبار الصحيحة، والمعلومات الحقيقة الثابتة عن سير العمل والأداء في المصارف الإسلامية و المؤسسات عموما.

ب- الصراحة والوضوح؛ وهي صفة تابعة لصفة الصدق في الاتصال الجماهيري.

ومن الضوابط أيضا:³⁸

ج- الالتزام بمعايير الأخلاقية الثابتة؛ فمن الواجب على القائمين على العلاقات العامة في المصارف الإسلامية، الالتزام الأخلاق الحسنة في كلامهم، ومعاملتهم مع الناس لكي ينجح عملهم.

د- تعاون المصارف الإسلامية مع بعضها؛ فمن المسلم به، أن التعاون هو أحد أسس النجاح، لما فيه من نقل التجارب والخبرات، فلا يكفي مثلا، أن تمارس هيئة ما نشاطها وتوطد علاقتها مع جماهيرها، وتحمل تعاؤنها مع الهيئات الأخرى.

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على أشرف المرسلين وعلى آله وأصحابه أجمعين.

أما بعد: ففي ختام هذه الورقة البحثية، نعرض جملة من النتائج التي تم التوصل إليها، وما يمكن استخلاصه من توصيات وهي كالتالي:

أولاً: النتائج

1. الترويج؛ نشاط إخباري الغرض منه تعريف المستهلكين عموماً، والعملاء في المصارف الإسلامية خصوصاً، بالسلعة أو الخدمة المراد تسويقها، وإقناعهم بأنها كفيلة على إشباع رغباتهم.
2. لتحقيق الغاية من الترويج، لابد من توافر مجموعة من الأساليب تشكل فيما بينها تفاعلاً يعرف بالمزيج الترويجي، وهذه الأساليب هي، الإعلان – البيع الشخصي – تنشيط المبيعات – العلاقات العامة.
3. المزيج الترويجي المصري الإسلامي؛ عبارة عن عملية تواصلية، متعددة النشاطات بين المصرف والعملاء، يهدف من خلاله المصرف الإسلامي إلى تسويق خدماته ومنتجاته.
4. اتخاذ المصرف الإسلامي، عنصر المزيج الترويجي نشاطاً للتسويق، لابد وأن يكون خاضعاً لضوابط الشريعة الإسلامية.
5. الضوابط الشرعية، للعناصر المكونة للمزيج الترويجي المصري الإسلامي، عموماً تدور حول: تحري الصدق والأمانة، واجتناب الغرر والتديليس، والشفافية... إلى غير ذلك من الضوابط .

ثانياً: التوصيات

1. ضرورة العناية بعنصر المزيج الترويجي في المصارف الإسلامية، في إطار الالتزام بالضوابط الشرعية المنظمة له.
2. العمل على تعيين أصحاب الكفاءة والخبرة في مجال التسويق، لتغطية هذا النشاط في المصارف الإسلامية، مع ضمان التكوين الجيد لهم من الناحية الشرعية.
3. ضرورة إخضاع النشاط الترويجي في المصارف الإسلامية للرقابة الشرعية، مع الأخذ بعين الاعتبار ما يصدر عن هيئة التأمين على التأمين.

الهوامش:

- ١- المرنصي الريبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، تج: مجموعة من المحققين، دار المدارية، دط، دت، ج: ٥، ص: ٦٠٠.
- ٢- أحمد شريف العاصي، التسويق - النظرية والتطبيق، دار الكتب المصرية، دط، ت: ٢٠٠٤، ص: ٣٧٣.
- ٣- محسن أحمد الخضيري، التسويق المصري، إثراك للنشر والتوزيع، القاهرة- مصر، ط١، ت: ١٩٩٩، ص: ١٦٨.
- ٤- كوسة ليلي، واقع وأهمية الإعلان في المؤسسة الاقتصادية الجزائرية- دراسة حالة مؤسسة اتصالات الجزائر للهاتف النقال موبيليس، رسالة ماجستير-منشورة-، تخصص التسويق، كلية العلوم الاقتصادية والتسهيل، جامعة متوري . قسنطينة، ت: ٢٠٠٧-٢٠٠٨، ص: ٤٣.
- ٥- محمد بهاء الدين خانجي، المزيج التسويقي في المصارف الإسلامية، رسالة ماجستير-منشورة-، تخصص المصارف الإسلامية، الأكاديمية العربية للعلوم المالية والمصرفية، ت: ١٤٣٠ هـ-٢٠٠٩ م، ص: ٤٦.
- ٦- محمد بهاء الدين خانجي، المزيج التسويقي في المصارف الإسلامية، مرجع سابق، ص: ١٨.
- ٧- ديباب زقاي، الاتصال التجاري وفعاليته في المؤسسة الاقتصادية- دراسة حالة المؤسسة الوطنية للصناعات الإلكترونية ENIE ، رسالة دكتوراه - منشورة-، تخصص تسهيل، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسويق، جامعة أبي بكر بلقايد- تلمسان، ت: ٢٠٠٩-٢٠١٠، ص: ٥٤-٥٥، (منقول بتصرف).
- ٨- كتاب مثال، دور إستراتيجية الترويج في تحسين القدرة التنافسية للمؤسسة الوطنية- دراسة حالة المؤسسة الوطنية لأجهزة القياس والمراقبة(AMC)، رسالة ماجستير-منشورة-، تخصص علوم التسويق، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسويق والعلوم التجارية، جامعة محمد بوضياف-المسلية-، ت: ٢٠٠٦-٢٠٠٧، ص: ٥٣. (منقول بتصرف).
- ٩- ديباب زقاي، مرجع سابق، ص: ٥٥، (منقول بتصرف).
- ١٠- محمد بن الأزهري، تحذيب اللغة، تج: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط: ١، ت: ٢٠٠١، ج: ٢، ص: ٢٤٠.
- ١١- محمد إبراهيم عبيدات، مبادئ التسويق، دار المستقبل للنشر والتوزيع، عمان، دط، ت: ١٩٨٩، ص: ٢٥١.
- ١٢- محسن أحمد الخضيري، مرجع سابق، ص: ١٦٦-١٦٧.

- ¹³-أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان، باب قول النبي ﷺ من غشنا فليس منا، رقم: (102)، انظر مسلم بن الحاج، صحيح مسلم ترجمة محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، دط، دت، ج: 1، ص: 99.
- ¹⁴-القاضي عياض: هو أبو الفضل عياض بن موسى بن عياض اليحصبي، أحد فقهاء المالكية ولد سنة 476هـ، له عدة مؤلفات منها: الشفا بتعريف حقوق المصطفى ﷺ، وإكمال المعلم بفوائد مسلم وهو شرح على صحيح مسلم، توفي بمراكش سنة 544هـ.
- ¹⁵- أبو الفضل عياض بن موسى ، إكمال المعلم بفوائد مسلم، ترجمة إسماعيل، دار الوفاء للطباعة والنشر، مصر، ط: 1، 1419هـ-1998، ج: 1، ص: 47.
- ¹⁶- أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب المغازي، باب: غزوة أحد، رقم: (4042)، انظر: محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، ترجمة محمد زهير ناصر بن الناصر، دار طوق النجاة، ط: 1، 1422هـ، ج: 5، ص: 94.
- ¹⁷- محمد بهاء الدين خانجي، مرجع سابق، ص: 56.
- ¹⁸- أمال يوب، دور المصارف الإسلامية وثقافتها التنظيمية في تطوير المزاج التسوقيي، مجلة العلوم الإنسانية، العدد: 47، ت: 27 جوان 2017، ص: 235.
- ¹⁹- محمد بهاء الدين خانجي، مرجع سابق، ص: 47.
- ²⁰- كوسة ليلي، مرجع سابق، ص: 48.
- ²¹- موساوي سارة، بخنس العباس، بوعامر عائشة، دور وسائل الترويج في تسويق الخدمة المصرفية-دراسة ميدانية لمجموعة من البنوك التجارية بالجلفة-، مجلة إدارة الأعمال والدراسات الاقتصادية، العدد الثاني، المجلد: الرابع، ت: ديسمبر 2018، ص: 298.
- ²²- أبو العباس شهاب الدين القرافي، أنوار البروق في أنواع الفروق، دتح، عالم الكتب، دط، دت، ج: 3، ص: 265.
- ²³- وهبة الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، دار الفكر، دمشق، ط: 4، دت، ج: 4، ص: 3071.
- ²⁴- أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب: لبيوع، باب: بطلان بيع الحصاة والبيع الذي فيه غرر، رقم: (1513)، ج: 3، ص: 1153.

- ²⁵- أخرجه ابن ماجة في سننه، كتاب: التجارات، باب: من باع عبياً فليبيهه، رقم:(2246)، انظر: أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني بن ماجة، سنن ابن ماجة، تحر: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، دط، دت، ج:2، ص:755.
- ²⁶- محمد بهاء الدين خانجي، مرجع سابق، ص:51،(منقول بتصرف).
- ²⁷- حامد محمد علي عواطف، دور تنشيط المبيعات في النية الشرائية- دراسة حالة تطبيق على سنا مارت و عفراه مول-، رسالة ماجستير -منشورة-، تخصص: إدارة الأعمال، كلية الدراسات العليا، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، ت: 1442هـ- 2020م، ص:11.
- ²⁸- محمد سليمان عواد-سوسن محمد المحالي، الاستجابات السلوكية لأدوات تنشيط المبيعات من وجهة نظر المستهلك الأردني، مجلة العلوم الإدارية، العدد: 1 ، المجلد:42، ت: 2015، ص:68.
- ²⁹- محمد بهاء الدين خانجي، مرجع سابق، ص:47.
- ³⁰- فراس محمد رضوان، المسابقات التجارية في الفقه الإسلامي وتطبيقاتها المعاصرة، رسالة ماجستير-منشورة-، تخصص: فقه مقارن، كلية الشريعة والقانون، الجامعة الإسلامية-غزة-، دت، ص: 60-61،(منقول بتصرف).
- ³¹- عماد محمد رضا-عادل حرب، المدايا الترويجية، تخريجها الفقهي وضوابطها الشرعية، مجلة: علوم الشريعة والقانون، العدد: 1، المجلد:0، ت:2013، ص: 875.
- ³²- سعاد محمد عبد الجود بلتاجي، حواجز التسويق التجاري-المدايا التسويقية نموذجا-، حولية كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالإسكندرية، العدد:35،المجلد:3،دت،ص،561.
- ³³- أخرجه البيهقي في سننه، كتاب المباهات،باب: من قال لا يحل لواهب أن يرجع في ما وهب لأحد إلا الوالد في ما وهب لولده، رقم(12016)،أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، السنن الكبرى، تحر: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط3،ت: 1424هـ-2003م، ج:6، ص:298.
- ³⁴- بن ساعد فاطمة، الإعلانات ودورها في خلق اتصال فعال -دراسة ميدانية في مؤسسات الاتصال الجزائرية(موبيليس، جازى، أوريدو)، رسالة دكتوراه-منشورة-، تخصص: تسويق، كلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير،جامعة: الجيلالي ليابس-سيدي بلعباس-، ت: 2014-2015، ص: 28.
- ³⁵- ديباب زقاي، مرجع سابق، ص:155-156،(منقول بتصرف).

³⁶- بن ساعد فاطمة، مرجع سابق، ص: 29، (منقول بتصرف).

³⁷- منصور عثمان محمد زين، المنظور الإسلامي للعلاقات العامة، مجلة دراسات دعوية، العدد: 15، ت: 1429هـ - 2008م،

ص: 27-28.

³⁸- عبد الله لبا بيدى، أصول العلاقات العامة في السنة النبوية — دراسة حديثية موضوعية—، مجلة: islami ilimler

Arastirmalari Dergisi، جامعة الزهراء، العدد: 1، ت: 2019، ص: 139، (منقول بتصرف).